

لماذا شرع الجهاد؟

تتلخصُ حكمةُ مشروعية الجهادِ في :

* الانتصار للنفس ورفع الظلم عن المظلوم . وقد عاش المسلمون طيلة العهد المكي بالصبر والتسامح ، ولكنَّ المشركين زادوا في الظلم والاعتداء ، فكان لا بدَّ من مقابلة القوة بمثلها .

قال الله تعالى : ﴿ وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ * إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١) .

* ولتمكين المسلمين من ممارسة أعمالهم الدينية ، والقيام بعبادتهم في حرية تامة .

* ولتمكين الدعوة الإسلامية من أخذ مجراها للقلوب وطريقها في الحياة ، كما جاء بذلك الوحي : ﴿ وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ ﴾ (٢) .

(١) الشورى : ٤١ ، ٤٢ .

(٢) الأنعام : ١٩ .

* وفي مشروعية الجهاد أمانٌ للنفوس ، وتمكينٌ للدين ، وإطلاقٌ لحريات الناس ؛ فالمسلمون يومَ أن تكونَ لَهُمُ الغلبةُ فلا خوفٌ على أهل الأديان الأخرى ، وأما لو كان الغلبُ لغيرهم ضاعت قيمُ الحياة وموازنُ الأديان . قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (١) .

حُكْمُ الْجِهَادِ :

اتفقَ جمهورُ أهل العلم سلفاً وخلفاً على أنَّ الجهادَ فرضٌ كفايةٌ ، إذا قامَ به مَنْ يكفي في ردِّ اعتداء المعتدين ، وظلم المظلومين سقطَ عن الباقيين ، وإلا أثمَ الجميعُ ، ولا يرتفعُ الإثمُ إلا بخروج مَنْ فيهم الكفايةُ . ثم يصيرُ الجهادُ فرضَ عينٍ في أحوالٍ :

* إذا تقابلَ الفريقان فيجبُ على مَنْ حضرَ القتالُ ، ويحرمُ عليه الفرارُ ، بل إنَّه يكونُ من أكبر الكبائر ، قال الله تعالى :

(١) الحج : ٤٠ .